سوي اعراب غير هو ما عليه الزجاجي وابن مالك وجماعة
وقال ابن الحاجب وهو رأي غرز واجبة النصب على الظرفية
الغالبة دائما وقوله بعدا اي وهو المستثنى بها نحو قوله
التام الموجب اي نحو قام القوم غيرا وسوي زيد
ويترجح عند بني تميم نحو ما فيها احد غير او سوي زيد
وقوله ولكن على الحال اي من المستثنى منه او على المستثنى
ايضا سواء تقدم المستثنى اولا متصلا كان او لا كما مر
واستشكل بان الحال نكرة وهذا معرفة واجيب
بانه في تاويل نكرة والتقدير حال كون زيد مغايرا
وقوله ومن جواز الاتباع اي في غير المنقطع كما تقدم
وقوله بعد التام المنفي اي او شبهه ومن وجوب
النصب في المنقطع المتمكن فيه ذلك عند الحجازيين وه
وجواز النصب والاتباع عند بني تميم قوله ومن الاجرا
الخ هو مبني على ان غير من الظروف المتصرفة وقد مر
خلافه فلعل المصنف رحمه الله تعالى لا يوافق عليه
وقوله على حسب العامل اي من فاعل او مفعول
او غير ذلك في نحو ما قام غير زيد او سوي زيد
وما رايت غيرا وسوي زيد وما مررت بغير او سوي
زيد قوله في الناقص المنفي او شبهه والمستثنى
خلا وعدا وحاشا يجوز نصبه وجره على تقدير الظرفية
والفعلية نحو قام القوم خلا زيدا بالنصب على انه
خلا فعل ماض وفاعله ضمير مستتر فيه وجوبا وزيد
مفعول به قوله والمستثنى خلا وعدا اي المجردين
عن ما وحاشا لا نصب ما في قوله يجوز نصبه وجره
اي لكن النصب بعدا وخلا اكثر وحاشا بالعكس

وقوله

وقوله نحو ما قام القوم اي ومنه قول الشاعر

الا كل شيء ما خلا الله باطل ... وكل نعيم لا محالة زائل

وكل ابن انثى لو طاول عمره ... الى الغاية القصوى فللموت ايل

وكل اناس سوف تدخل بينهم ... دويهية تصفر منها الانامل

وكل امرء يوما سيعرف سعيه ... اذا حصلت عند الاله المحافل

واعرابه الا حرف استفتاح وكل مبتدا او شيء مضاف
اليه وما خلا اداة استثنا والاسم الشريف منصوب
به على الاستثنى وجملة وباطل خبر المبتدا والجملة من
قوله ما خلا الخ يجوز ان تكون حالا اي الا كل شيء حال
كونه خاليا عن الله باطل ويجوز ان يكون نصب على
الظرفية اي الا كل شيء وقت خلوه عن الله باطل وقوله
باطل اي زائل فاين من بطل الشيء بطلانا اذا ذهب
ضياعا وهو بين مشكل لانه ان كان مستثنى من كل شيء
فانه يبدا لا يعمل في الاستثنى او من الضمير في باطل فالاستثنا
لا يتقدم على عامله نعم هو يستقيم على راي الكوفيين
في اجازتهم الا زيدا قام القوم وقوله وجوبا اي لنيابته
على الا وفي غير هذا يستتر الفاعل جوازا اذ القاعدة
ان الفعل الماضي يستتر الفاعل فيه جوازا الا اذا فصل بالنفي
واتصل النصب وخلا وعدا وحاشا فانه مستتر وجوبا كما
قدمناه في محله وخلا زيد بالجر على ان خلا حرف
جر وزيد مجرور بخلا اي مضاه الاستثنى وهو لا يتعلق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)